

ولا على مفسد غير رمضان او بغير الجاه بالاكل وانزل  
المشي عن مباحثرة او عن استئمان ولا على من جاسع  
ظاناً بقا الليل **فان** بها ما **واضح** **عز**  
الشمس فبان خلافه ولا على مسافر فطر بالزنا  
مترخصاً وتجب الكفاية ايضاً على رجل ادركه الحج  
بما عفا سدا امره بالما بالبحر والكفاية عتق رقبة  
مومنة سليمة من اليتيم يجعل بالهمل والكس فان  
لم يجد فصيماً شهرين متتابعين وان لم يستطع واشد  
حاجته فاطعام ستين مسكينا ومن سنن الصوم الفسل  
من الجنابة قبل الحج وكف اللسان عن ما لا يعنيه  
وتجمل الفطر حيث تحقق غروب الشمس وان كوت  
على تم والافا والسحور على شئ ولو جرد ما والغير  
اي السحور ما لم يقع في شئ وكفا نفسه عن  
الشهوات **والحج واجب** في العمرة واحدة **على من**  
**استطاع اليه سبلا واحكامه** اي الحج **معرفة في كتب**  
**الفقه لمن سأل عنها وتعلمها** ومثل الحج فيما من العمرة  
وشروط وجوبها الاسلام والتكليف والاستطاعة  
وهي نوعان احدهما استطاعة مباشرة ولها شروط  
الاول وجوب ما يحتاج اليه في سفره مدة **بها**  
واياه الثاني وجود الرحلة لمن بينه وبين  
مكة مرحلتان ونصف عن المشي او بالحقة  
به ضرر ظاهر بالحقبة بالرحلة منقذة شديدة  
اشترط وجود حمل **وشرط** يجلس في الشق

الآخر

الاخر الثالث من الطريق ظنا بحسن ما يليق  
به وتجب ركوب البحران علنت السلامة ويشترط وجوب  
الما والراد في الموضوع المعتاد حمله منها بحسن المثل  
وهو القدر اللايق في ذلك الزمان والمكان ويشترط  
في المرأة ان يخرج معها زوجها او حرمها او تسوة  
تقاة او عبداها الامين ويلزمها اجرة المحرم اذالم  
يخرج معها الا بلها الرابع ان يشترط على الرحلة بلبي  
مشقة شديدة وعلى الاعمى الحج ان وحدها ووجد  
قائد او لزمه اجرة اذالم يخرج الا بها ويشترط  
جميع ذلك فاصلا عن دينه وموته من عليه موته  
مدة ذهابه وايابه وعن مسكن وعبد يحتاج  
اليه اي خدمته ويشترط للحج ايضاً مكان السير  
وهو ان يبقى زماناً يمكن فيه السير اي الحج المعهود  
والنوع الثاني استطاعة تحصل بغير من مائة وعليه  
حج او عمرة وجب فعله عنه من تركته ومن عجز عن  
الحج او العمرة ووجد اجرة من يفعله عنه ذلك لزمته  
ويشترط كونهما فاضلة عما تقدم غير من عليه مؤتم  
ذهابا وايابا وشروط مسجتها الاسلام وشروط  
مباشرتها الاسلام والتميز وشروط وقوعها  
عن حجة الاسلام وعمرته ان يباشرها المكلف  
الحرة وان كان الحج خمسة الاحرام والوقوف والطواف  
والسعي والحلق وامكان العمرة الاحرام والطواف  
والسعي والحلق ومن واجبات الحج الاحرام من الميقات